لجنة وضع المرأة

رعاية الأطفال وغيرهم من المعالين، بما في ذلك تقاسم العمل والمسؤوليات الأسرية

الاستنتاجات المتفق عليها ٤٠ (٣\١٩٩٦)

الأمم المتحدة، آذار/مارس ١٩٩٦

رعاية الأطفال وغيرهم من المعالين، بما في ذلك تقاسم العمل والمسؤوليات الأسرية

١. يجب أن تُراعى المسائل المتعلقة برعاية الأطفال والمعالين، وبتقاسم الأعمال والمسؤوليات الأسرية والعمل بدون أجر، مراعاة تامة - عند إدماج منظور يراعي اعتبارات الجنسين في أوجه النشاط الرئيسية - في التحليل وغيره من المنهجيات ذات الصلة الموجهة نحو تعزيز المساواة بين المرأة والرجل.

٢. وفيما يلي بيان بمحاور العمل الرئيسية المقترحة لتقليل عبء المسؤوليات الأسرية على المرأة ولتقاسم تلك المسؤوليات:

ألف - الإقرار بالتغيير

٣. إن مسألة التغييرات الاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية - ولا سيما مشاركة المرأة المتزايدة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتطور الهياكل الأسرية. وتفشي الفقر بين النساء والعلاقة القائمة مع العمل بدون أجر - وأثرها على قدرة المرأة على ضمان الرعاية للأطفال وغيرهم من المعالين وكذلك على تقاسم المسؤوليات الأسرية، بما في ذلك الأعمال المنزلية، مسألة لا تؤثر فقط على المرأة وإنما أيضا على المجتمع ككل.

٤. وعلى نحو ما حددت الخطط والاستراتيجيات الأولية الموضوعة على الصعيد الوطني لتنفيذ منهاج عمل بيجين، يجب أن يُشكل تقاسم المسؤوليات الأسرية وتوافقها مع الحياة المهنية موضوعا ذا أولوية.

باء - زيادة دور الرجل في المسؤوليات الأسرية

٥. تتعلق المسؤوليات الأسرية بالرجل بقدر ما تتعلق بالمرأة. وتحقيق مشاركة أوسع للرجال في المسؤوليات الأسرية، بما في ذلك الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال وغيرهم من المعالين، سيسهم في رفاه الأطفال والنساء والرجال ذاتهم. وما يزال هذا التغيير لازما، حتى وإن كان بطيئا وصعبا.

٦. ويمكن للحكومات أن تُشجع هذا التغيير الذي يتطلب تطورا في التفكير، ولا سيما عن طريق التعليم وتشجيع قيام الرجال على نطاق أوسع بالأنشطة التي تعتبر حتى الآن أنشطة نسائية.

جيم - تغيير الاتجاهات والأنماط المقولبة

٧. من المهم تغيير المواقف فيما يتعلق بالعمل بدون أجر، وبدور كل من المرأة والرجل في الأسرة، والمجتمع، وفي موقع العمل وفي المجتمع بصفة عامة. ويجب أن تستهدف التدابير المتخذة لتحقيق هذا الغرض المرأة بقدر ما تستهدف الرجل، وفي الأجيال المختلفة، مع إيلاء عناية خاصة للمراهقين.

٨. ويجب أن تتضمن هذه التدابير الاعتراف بالأهمية الاجتماعية والاقتصادية للعمل بدون أجر وأن يكون هدفها هو إنهاء التمييز الجنسي في سوق العمل، ولا سيما من خلال سن وتنفيذ تشريعات تعزز مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في الأجر نظير العمل المتساوي أو العمل ذي القيمة المتساوية.

٩. ويجب الإقرار بالدور الأساسي للنظام التعليمي في تغيير مفهوم دور الفتاة والفتى، ولا سيما في المدارس الابتدائية. ودور الآليات الوطنية وكذلك دور المنظمات غير الحكومية هامان في تعزيز هذا التغيير.

دال - تطويع النظام القانوني

١٠. اتضح أن من اللازم إعادة التوازن في تقاسم المسؤوليات الأسرية بين الرجل والمرأة وتعريفهما بالأحكام القانونية السارية، وذلك من خلال سن التشريعات و/أو غيرها من التدابير المناسبة.

١١. ويجب أن يحظى التوفيق بين مسؤوليات العمل والأسرة وإعداد إطار قانوني لضمان رعاية الأطفال والمعالين (وخاصة المسنين والمعاقين) بتشجيع المجتمع بكامله، بما في ذلك الشركاء الاجتماعيون والحكومات. ويجب أن تكون الحكومات عوامل التغيير الرئيسية.

١٢. ومن الضروري العمل من أجل:

(أ) سن وتطبيق القوانين وغيرها من التدابير لمنع أي شكل من أشكال التمييز المباشر أو غير المباشر القائم على أساس الجنس أو على الحالة الاجتماعية، بما في ذلك الإشارة إلى المسؤوليات الأسرية؛

(ب) سن قوانين متعلقة بإجازة الوضع؛

(ج) سن تدابير تشريعية أو حوافز و/أو تدابير مشجعة تسمح للرجل والمرأة بالحصول على إجازة الوالدين وعلى استحقاقات

الضمان الاجتماعي. وينبغي أن توفر هذه التدابير الحماية للعمال ضد الفصل وتكفل لهم الحق في العودة الى العمل في وظائف مساوية لوظائفهم السابقة؛

(د) تهيئة ظروف العمل وتنظيمه على نحو يسمح للمرأة والرجل بالتوفيق بين حياتهما الأسرية والمهنية، ولا سيما من خلال توفير المرونة في أوقات العمل لكل منهما؛

(ه) القضاء على التفاوت في الأجر بين المرأة والرجل نظير العمل المتساوي أو العمل ذي القيمة المتساوية. وتشجيع وضع طرق لتقييم العمل تتسم بعدم التمييز، وإدراجها في المفاوضات الخاصة بالأجور؛

(و) العمل بنشاط من أجل التصديق على معاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية أو الانضمام إليها وتنفيذها؛

(ز) التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والانضمام إليها وتنفيذها، حتى يمكن تحقيق التصديق الشامل بحلول عام ٢٠٠٠؛

(ح) كفالة تنفيذ القوانين والمبادئ التوجيهية وتشجيع اعتماد مدونات طوعية لقواعد السلوك تكفل تطبيق قواعد العمل الدولية - مثل الاتفاقية رقم ١٠٠ لمنظمة العمل الدولية المتعلقة بالمساواة بين الرجل والمرأة في الأجر نظير العمل المتساوي أو العمل ذي القيمة المتساوية - على العاملات والعاملين سواء بسواء؛

(ط) تشجيع مشاركة النساء في المحافل المسؤولة عن التفاوض على شروط الخدمة. ومن المهم في هذا الصدد ملاحظة العلاقة القائمة بين نسبة النساء المشاركات في المفاوضات المتعلقة بشروط الخدمة والأهمية الممنوحة لهذه المشكلة؛

(ي) تشجيع مراعاة نظم الضمان الاجتماعي للأوقات التي يكرسها العمال والعاملات لرعاية الأطفال والمعالين.

هاء - اعتماد وتعزيز سياسة لدعم الأسرة وتشجيع التوفيق بين الحياة الأسرية والمهنية بالنسبة للمرأة والرجل

١٣. يلزم وضع سياسة لدعم الأسرة على الصعد الوطنية والإقليمية والمحلية تستند الى مبدأ المشاركة المتساوية في المسؤوليات الأسرية، وتكون متسقة مع سياسات تعزيز المساواة في سوق العمل وسياسات الدفاع عن حقوق الطفل. ويجب أن تكون الأسر ذات العائل الوحيد موضع اهتمام خاص. ويلزم، إذا اقتضى الأمر، تنقيح التشريعات كي لا توصف المرأة بعد ذلك بأنها "قاصرة" و/أو معالة ولكي يُكفل لها الوصول إلى الموارد على قدم المساواة مع الرجل.

١٤. وعلى الدولة والمجتمع بصفة عامة تقع مسؤولية رعاية الأطفال وغيرهم من المعالين. ويمكن ترجمة هذه المسؤولية الى نهج متكامل على الصعيدين المحلي والوطني لكفالة توفير خدمات ميسورة ومضمونة للأطفال والمعالين (وخاصة المسنين والمعاقين) والنساء والرجال الذين يعملون، أو يتدربون، أو يتابعون دراستهم، أو الذين يبحثون عن عمل. ويمكن أيضا النهوض بهذه المسؤولية من خلال اتخاذ تدابير حافزة للوالدين ولأرباب العمل، وإقامة شراكة بين السلطات المحلية والإدارة والعمال والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، وتقديم مساعدة تقنية والتمكين من الحصول على التدريب المهني.

١٥. وبغية تكملة الجهود التي تضطلع بها الحكومات في هذا الصدد، ينبغي حث المؤسسات المالية الدولية على أن تأخذ في الاعتبار الحاجة المتزايدة الى التمويل لإنشاء دور حضانة، ولا سيما في المناطق التي يتمركز فيها الفقر، بغية تسهيل تدريب الأمهات أو حصولهن على عمل بأجر.

١٦. ويمكن أن تشكل رعاية الأطفال وغيرهم من المعالين مصدرا رئيسيا في إيجاد أعمال جديدة للنساء والرجال.

١٧. والحاجة تدعو إلى التخفيف من عبء الأعمال المنزلية، بالاستعانة بتكنولوجيات مناسبة للتزويد بمياه الشرب والطاقة.

واو - تطوير البحوث وتبادل المعلومات

١٨. يمكن القيام ببحوث بالاستعانة بقدرات مختلف هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما في المجالات التالية، عندما تتوافق مع الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، ١٩٩٦-٢٠٠١:

(أ) التغيرات في الحالة وفي مواقف الرجل والمرأة فيما يتعلق بالتوفيق بين الحياة الأسرية والمهنية وتقاسم المسؤوليات الأسرية - وينبغي بوجه خاص إجراء دراسة في سياق أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى؛

(ب) جمع بيانات عن الأعمال بدون أجر التي وضعت بالفعل في الاعتبار في نظام الحسابات القومية ١٠ ، وذلك مثلا في الزراعة وغيرها من أنشطة الإنتاج غير التجاري؛

(ج) جمع وتبادل المعلومات المتعلقة بشتى النظم السارية في مجال سداد النفقة؛

(د) العمل بدون أجر، وينطوي هذا على طرق مسألة قياس وتقييم هذا العمل في إطار تنفيذ منهاج العمل؛

(هـ) إجراء دراسات استقصائية عن استهلاك الوقت في العمل بدون أجر للمرأة والرجل، بغية قياس أثر ذلك على استخدام ورصد السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

زاي - تعزيز التغيير عن طريق التعاون الدولي

١٩. توصي لجنة مركز المرأة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تراعي جميع استراتيجيات وسياسات الأمم المتحدة والدول الأعضاء الهادفة الى تعزيز المساواة بين الجنسين، تمام المراعاة، رعاية الأطفال والمعالين وتقاسم الأعمال والمسؤوليات الأسرية بين المرأة والرجل، والعمل بدون أجر، كجزء لا يتجزأ من مفهوم المساواة بين المرأة والرجل.

٢٠. وتوصي لجنة مركز المرأة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يأخذ في الاعتبار المقترحات المبينة أعلاه في تحديد سياسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك سياسات الدول الأعضاء. ■

المصدر: وثيقة الأمم المتحدة ى/1996/26